

رياضة المرأة أحكامها وضوابطها

إعداد: د. منال سليم الصاعدي



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة:

إن الحمد لله نحمده ، ونستعينه ، ونستغفره ، ونستهديه ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهد الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم. أما بعد:

فلم يعد النشاط الرياضي في جميع المجتمعات نوعاً من الترفيه والتسلية بل أصبح مظهراً من مظاهر التقدم الحضاري له آثاره الإيجابية على الصحة العامة وبالتالي على الأسرة والمجتمع بصفة عامة ، كما أنه أصبح علماً يدرس في الجامعات والأكاديميات العلمية المتخصصة التي تخرج كوادر مؤهلة علمياً ورياضياً، ولم يقتصر الأمر على ذلك فحسب بل أصبحت لها منظمات محلية وعالمية تنظمها وترعاها، الأمر الذي جعل الرياضة من أهم مرافق الدولة كالتعليم والصحة تقوم برعايتها والإنفاق عليها.

والمرأة كما يعلم الجميع هي شطر المجتمع ولها دورها الفعال والريادي في تكوين الأجيال وتربيتهم ؛ وذلك بناءً على دورها في التنشئة وإعداد الأجيال وقرنها من الطفل بدايةً ونشأةً، فهل للمرأة الحق في ممارسة الرياضة ؟ وما مشروعية ذلك؟ خاصة أن الرياضة أصبحت عاملاً

مهماً في التخلص من الوزن الزائد الذي يؤرق كثيراً من النساء، والحصول على القوام المثالي الذي يعتبر دليلاً على الصحة والجمال ، وهل يتواكب ذلك مع نظرة مجتمعاتنا الشرقية التي تسود عليها فكرة محدودية دور المرأة في المجتمع ؟ ولعل من أهم ما دفعني للكتابة في هذا الموضوع هو قرار وزارة التربية والتعليم في بلادنا الحبيبة المملكة العربية السعودية بالسماح للفتيات بممارسة الرياضة في المدارس الحكومية مع بداية العام الدراسي ١٤٣٨هـ/١٤٣٩هـ؛ والذي يأتي في إطار اهداف رؤية ٢٠٣٠ وموقف المواطنين والعلماء من هذا القرار ، وهل هناك فائدة حقيقية تعود على الفتيات من إدخال الرياضة كمادة أساسية ضمن المنهج الدراسي؟ وهل عدم إدخالها يعد انتقاصاً لحقوق الفتيات وتميزاً للبنين عنها ؟ إذ إنها تمارس في مدارس البنين منذ سنوات .

ومن هنا ظهرت الحاجة إلى بحث هذا الموضوع ؛ وذلك لمعرفة الحكم الشرعي بعيداً عن الأهواء والآراء الشخصية والأعراف الاجتماعية ، وصياغة الضوابط الشرعية لممارسة المرأة للرياضة ، وقد سبقني في الكتابة في موضوع الرياضة كل من الدكتور/ مازن إسماعيل هنية ، والأستاذة/ منال محمد رمضان في بحثهما : رياضة المرأة بين الممارسة والاحتراف، والدكتور / سعود بن عبدالله الروقي ، في كتابه الرياضة من منظور إسلامي، وقد تحدثوا عن أحكام الرياضة بصفة عامة، وعما يمكن أن تمارسه المرأة من أنواع الرياضات، وسوف أتناول الموضوع بمزيد من التفصيل حول رياضة المرأة ، وحول إقرارها في مدارس التعليم العام ، مراعيةً منهج البحث العلمي في سرد أقوال العلماء وأدلتهم، ومناقشتها مناقشة علمية ، والترجيح بين أقوال العلماء مع ذكر مسوغات الترجيح ، وقد اصطلحت على إثبات المصدر مباشرة في الهامش إذا كان النقل نصاً ، وأما إذا كان النقل بتصريف قلت: انظر ، وقمت بتخريج الأحاديث والآثار الواردة في البحث ؛ وذلك بذكر رقم الجزء والصفحة ورقم الحديث ، فما كان من ذلك في الصحيحين أو أحدهما فإني أكتفي بتخريجه منهما ، وما لم يكن في أي منهما فإني أخرجه من أهم كتب الحديث ، وأذكر حكم العلماء إن وجد ذلك ، عزو الآيات القرآنية إلى سورها وبيان أرقامها مع مراعاة الرسم العثماني وضبطها وتشكيلها،

وراعت أصول التنسيق والفواصل ، وعلامات الاستفهام وغيرها من العلامات قدر الإمكان.

خطة البحث:

- انتظم هذا البحث في مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة على النحو التالي :
- المبحث الأول: معنى الرياضة وأهميتها في الدين الإسلامي ومواكبتها لرؤية المملكة ٢٠٣٠،** ويشتمل على ثلاثة مطالب:
- المطلب الأول: معنى الرياضة .
- المطلب الثاني: أهميتها في الدين الإسلامي .
- المطلب الثالث: أهمية الرياضة في حياة الطالب ومواكبتها لرؤية ٢٠٣٠ .
- المبحث الثاني: أقوال العلماء في حكم رياضة المرأة .**
- المبحث الثالث: الضوابط الشرعية لممارسة الرياضة .** ويشتمل على مطلبين :
- المطلب الأول: الضوابط الشرعية العامة لممارسة الرياضة .
- المطلب الثاني: الضوابط الشرعية الخاصة لممارسة المرأة للرياضة.
- المبحث الرابع: حكم مشاركة المرأة في الرياضة العالمية وخطرها على دين المرأة،** ويشتمل على مطلبين:
- المطلب الأول : حكم مشاركة المرأة في الرياضة العالمية .
- المطلب الثاني : مخاطر الرياضة العالمية على دين المرأة .
- وأخيراً أسأل الله أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن يرزقني التوفيق والسداد، إنه ولي ذلك والقادر عليه وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

المبحث الأول معنى الرياضة وأهميتها في الدين الإسلامي ومواكبتها لرؤية المملكة ٢٠٣٠

المطلب الأول : معنى الرياضة .

تعريف الرياضة لغة:

الرياضة مشتقة من الفعل روض ، وراض قال في القاموس المحيط : " وراض المهر رياضاً ورياضةً ذلكَّه فهو راضٍ، من راضٍ، ورواض، وارتاض المهر: صار مروضاً"^(١)، وقيل: يروضُ المهرَ : يُطَوِّعُهُ وَيُعَلِّمُهُ السَّيْرَ وَالسَّبَاقَ، وفلان يروض فلان على أمر كذا: أي يداريه ليدخله فيه ، واستراض المكان: فسح واتسع^(٢).

ومن خلال المعنى اللغوي لكلمة "روض" المشتقة منها الرياضة نجد أن المعنى اللغوي لهذه الكلمة يدور حول معنيين:

المعنى الأول: تعليم الشيء وتعلمه وبذل الجهد فيه حتى يتقنه ويصبح سجية وعادة له .
المعنى الثاني : ارتياح النفس وانبساطها والترويح عنها^(٣) .

تعريف الرياضة اصطلاحاً :

لم يكن المعنى الاصطلاحي المعاصر للرياضة معروفاً عند الفقهاء السابقين ، ولم يكن معنى الرياضة لديهم يخرج عن المعنيين الذين يدور حولهما المعنى اللغوي ومنها :
١ . أنها عبارة عن تهذيب للأخلاق النفسية ، فإن تهذيبها تمحيصها من خلطات الطبع ونزعاته^(٤).

(١) القاموس المحيط ، ص ٨٣١ . مادة (روض).

(٢) مختار الصحاح ص ٢٨١ ، وانظر لسان العرب ٤ / ١٨٥ . مادة (روض).

(٣) انظر الضوابط الشرعية لممارسة المرأة الرياضة في الفقه المقارن ، ص ٢٧١ .

(٤) التعريفات للجرجاني ، ص ٢٠٢ .

٢. قال ابن سعدي: "هي التمرن والتمارين على الأمور التي تنفع في العاجل والآجل ، والتدريب على سلوك الوسائل النافعة التي تدرك بها المقاصد الجليلة، وهي ثلاثة أقسام: رياضة الأبدان، ورياضة الأخلاق ، ورياضة الأذهان " (١) .

ويتضح أن القصد من الرياضة في التعريفين السابقين ترويض النفس وتهدئتها على مكارم الخلاق .

٣. وعرفها ابن رشد : بأنها حركة كلية لجميع البدن ، أو حركة مخصوصة بعضو ما(٢) .

٤. وعرفت أيضاً : بأنها رفع كفاءة الإنسان لأداء مهماته على وجه أكمل(٣) .

٥. ومن التعريفات أيضاً: أنها ترويض الإنسان نفسه أو غيره على القيام بحركات وتصرفات معينة بقصد اكتساب صفات جسدية جديدة، ويقصد اللهو أو الترفيه أو المتعة(٤) .

ومن هذه التعريفات يتضح أن تعريف الرياضة هنا مبني على أن القصد من الرياضة حركة البدن أو عضو من أعضائه .

من خلال عرض التعاريف السابقة يتضح لنا أنها كما ذكرت سابقاً لا تخرج عن المعنيين اللذين يدور حولهما المعنى اللغوي .

إلا أن الرياضة في الوقت الحاضر لها مفاهيم أخرى ولعل من أفضل التعاريف لها ما عرفه بها أحد خبراء الرياضة وهي : أن الرياضة مجهود جسدي ، أو مهارة تمارس بموجب قواعد متفق عليها بهدف الترفيه ، أو المنافسة ، أو المتعة ، أو التميز بالإضافة إلى ما يضيفه اللاعبون أو الفرق من تأثير عليها(٥) .

(١) الرياض الناظرة والحدائق النيرة الزاهرة ، لابن سعدي ، ص ١٥٢ .

(٢) الكليات في الطب ، ص ٤٧ .

(٣) الموسوعة الفقهية الميسرة ، ١ / ٩٨٨ ، ٩٨٩ .

(٤) الألعاب الرياضية أحكامها وضوابطها ، ص ٢٤ .

(٥) الرياضة ودورها في تفعيل الترابط الاجتماعي ، ص ١ .

المطلب الثاني : أهميتها في الدين الإسلامي

إن الدين الإسلامي بلا شك دين كامل وشامل لكل أمور الحياة فقد اعتنى بكل جوانب الفرد الفكرية والبدنية تنميةً وتدريباً ورياضةً وقد تحققت في عباداته جميع معاني الرياضة اللغوية والاصطلاحية فالصلاة تحتوي على كثير من الحركات التي تعد رياضة بدنية أثبتت فاعليتها في تقوية عضلات البدن كما ثبت ذلك في كثير من الدراسات الطبية الحديثة ، وقد حوت أيضاً رياضات روحية وأخلاقية فتعويد النفس على هذه العبادة ومجاهدتها عليها سبباً للبعد عن الفواحش والمنكرات قال-تعالى-: (وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ)^(١) وهذا ولا شك ترويض للنفس والذي يعد نوعاً من الرياضة. كما أن في الصوم كذلك رياضة جسدية وروحية فهو يعطي البدن صحةً ونشاطاً ويجنبه كثيراً من الأمراض، كما أنه سبباً لكبح جماح النفس ومنعها من الفواحش قال ﷺ: "يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء"^(٢) ، وليس هذا إلا نوعاً من ترويض النفس الذي هو أحد معاني الرياضة .

ونجد هذه المعاني في الحج والزكاة ، فالحج كما ذكر ﷺ جهاد فقد قال ﷺ: " نعم الجهادُ الحجُ"^(٣) ، وعن عائشة -رضي الله عنها- قالت: قلت يا رسول الله هل على النساء من جهاد؟ قال: " نعم عليهنَّ جهادٌ لا قتالَ فيه الحجُّ والعُمرةُ"^(٤) ؛ لأنه يتطلب قوة بدنية عالية حتى أن بعض أعماله يجوز فيها النيابة عند عدم القدرة البدنية على الإتيان بها ، إضافة إلى ترويض النفس على عدم الرفث أو الفسوق أو الجدال وهذا يتطلب مجاهدة قوية للنفس

(١) سورة العنكبوت ، آية ٤٥ .

(٢) رواه البخاري في صحيحه ٥ / ١٩٥٠ ، حديث رقم ٤٧٧٨ ، ومسلم في صحيحه ٢ / ١٠١٨ ، حديث رقم ١٤٠٠ .

(٣) رواه البخاري في صحيحه ٣ / ١٠٥٤ ، حديث رقم ٢٧٢١ .

(٤) رواه أحمد في مسنده ٦ / ١٦٥ ، حديث رقم ٢٥٣٦١ ، وقال عنه الشوكاني : إسناده صحيح ، نيل الأوطار / ٥ / ٥ .

وترويضاً لها ، والزكاة هي أيضاً ترويض قوي للنفس على الدفع والعطاء وإبعادها عن الشح والبخل الذي هو طبع في النفوس البشرية ، وكذلك الأمر في الجهاد وغيره من العبادات .
 إضافةً إلى ذلك فقد اهتم الإسلام بكل ما من شأنه تقوية البدن ، قال -تعالى- :
(وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْحَيْلِ ...)^(١)؛ لأن الجسم القوي أقدر على أداء التكاليف الدينيّة والدنيويّة، وأن الإسلام لا يُشَرِّع ما فيه إضعاف الجسم إضعافاً يُعجزه عن أداء هذه التكاليف، بل إن الإسلام خفّف عن أتباعه بعض العبادات إبقاءً على صحّة الجسم، فأجاز أداء الصلاة قاعداً لمن عجز عن القيام، وأباح الفطر لغير القادر على الصيام، ووضع الحجّ والجهاد وغيرهما عن غير المستطيع .

المطلب الثالث : أهمية الرياضة في حياة الطالب ومواكبتها لرؤية ٢٠٣٠ .

الرياضة لها دور مهم وإيجابيات كثيرة في حياة الطلبة في كافة الجوانب الصحية والعلمية والاجتماعية، ولها دور كبير في بناء شخصياتهم وإكسابهم المعارف والمهارات والعادات الصحية والوقائية ومساعدتهم على التحصيل الدراسي الجيد.

ومما يؤكد ذلك ما جاء في الميثاق الدولي للتربية البدنية والرياضية الصادر عن مؤتمر باريس لمنظمة الأمم المتحدة (اليونسكو) عام ١٩٧٨م، ونصه (إن ممارسة التربية البدنية حق أساسي للجميع وأنها تشكل عنصراً أساسياً من عناصر التربية البدنية المستدامة في إطار النظام التعليمي الشامل ، وينبغي أن تليج برامج التربية البدنية احتياجات الفرد والمجتمع ، وأن يُضمن توافرها كجزء متكامل من العملية التعليمية)^(٢) .

ويتضح من ذلك أن فرض دراسة الرياضة وممارستها في المدارس ليس من باب الترف والتسلية، بل من باب الضرورة للارتقاء بالجوانب التربوية والتعليمية، هذا ما أكّدت عليه أيضاً كثير من الدراسات والأبحاث العلمية الحديثة^(٣)، ومن هذا المنطلق وهذه الأهمية وتحقيقاً

(١) سورة الأنفال ، آية ٦٠ .

(٢) المجلة العلمية للتربية البدنية والرياضية ، العدد ٢١ ، ص ٢١٢ ، ٢١٣ .

(٣) مجلة المعرفة الإلكترونية ، العدد ٢٣٢ ، مقال الرياضة في المدارس ضرورة وليست ترفاً ، بقلم :حسني عبد

الحافظ .

للريادة العالمية التي تسعى دولتنا الحبيبة المملكة العربية السعودية إلى الوصول إليها جاء الاهتمام بالرياضة في رؤيتها الواعدة - رؤية ٢٠٣٠ - إذ نصت في محتواها على هدف مهم يتعلق بالرياضة وهو ارتفاع نسبة ممارسي الرياضة مرة على الأقل أسبوعياً من ١٣ في المئة إلى ٤٠ في المئة، وكذلك أوضحت الرؤية هدفاً مهماً وهو تصنيف ثلاث مدن سعودية بين أفضل ١٠٠ مدينة في العالم، ومما نصت عليه أيضاً "أن النمط الصحي والمتوازن يعد من أهم مقومات جودة الحياة، غير أن الفرص المتاحة حالياً لممارسة النشاط الرياضي بانتظام لا ترتقي إلى تطلعاتنا؛ ولذلك سنقيم مزيداً من المرافق والمنشآت الرياضية بالشراكة مع القطاع الخاص، وسيكون بمقدور الجميع ممارسة رياضاتهم المفضلة في بيئة مثالية، كما سنشجع الرياضات بأنواعها من أجل تحقيق تميز رياضي على الصعيدين المحلي والعالمي، والوصول إلى مراتب عالمية متقدمة في عدد منها"^(١).

ومساهمة في تحقيق هذه الرؤية فقد نظمت جامعة الملك سعود المؤتمر الدولي «دور علوم الرياضة.. في تحقيق رؤية ٢٠٣٠» والذي أقيم في ٢٥ / ٧ / ١٤٣٩ هـ الموافق ١١ / ٤ / ٢٠١٨ م، وقد دعا المؤتمر لضرورة تبني خطة طويلة المدى تهدف لتوعية المجتمع السعودي بأهمية ممارسة الفتيات للرياضة من أجل الصحة، وتعزيز الشراكة المجتمعية غير الربحية مع الجهات ذات العلاقة؛ للإسهام في تحقيق هذه الخطة، وتشجيع الهيئات العاملة في مجال علوم الرياضة والنشاط البدني على إنشاء بيوت خبرة تسهم في تقديم الاستشارات العلمية للقطاعات الحكومية ذات العلاقة، فيما يخص ممارسة الرياضة والنشاط البدني، كما أوصى بدعم وتشجيع أبحاث طلاب الدراسات العليا في برامج علوم الرياضة، والنشاط البدني لتتواكب مع رؤية المملكة ٢٠٣٠.^(٢)

(١) جريدة الشرق الأوسط العدد (١٣٦٦٥)

(٢) موقع جامعة الملك سعود <https://csspa.ksu.edu.sa>

المبحث الثاني

أقوال العلماء في حكم رياضة المرأة ومناقشتها

أقوال العلماء في حكم رياضة المرأة ومناقشتها .

لم تكن الرياضة قديماً بالصورة الموجودة حالياً، وإنما كانت تدور حول العاب معينة وكان للمرأة نصيب منها ، ولم تكن تنفرد بنوع معين أو حكم خاص، وكانت تأخذ مسمى اللعب واللهو ، والإسلام لم يحارب الرياضة بل أنه يحض على كل ما من شأنه تقوية المسلم؛ حيث إن هذه القوة تساعد على أداء ما فُرض عليه من تشريعات إلا أن الرياضة تطورت تطوراً هائلاً وأصبحت المرأة تمارس فيها أنواعاً كثيرةً ومختلفةً لم تعهدها من قبل ، وأصبحت هناك أندية رياضية في القطاع الحكومي - أندية مراكز الأحياء - وفي القطاع الخاص لتدريب المرأة على الرياضات المختلفة ؛ لذلك كان لابد من معرفة آراء علماء الشرع المعاصرين في حكم ممارسة المرأة للرياضة بمفهومها الحديث خاصة بعد إقرار الدولة حفظها الله إدخالها ضمن اليوم الدراسي للطالبات، وبالمبحث في ذلك وجدت أن العلماء المعاصرين لهم في هذه المسألة ثلاثة أقوال:

القول الأول: تحريم ممارسة الرياضة في مدارس البنات، وبالصورة التي تجعل المرأة

تنحرف في الأندية الرياضية؛ نظراً لما تجر إليه من مفساد، وبه قال الشيخ عبد الكريم الخضير^(١)، والشيخ عبد الرحمن بن سعد الشثري^(٢).

(١) عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن الخضير ، ولد عام ١٣٧٤هـ، بمدينة بريدة، عضو هيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة للبحوث والفتوى في المملكة ، تخرج من المعهد العلمي ببريدة ثم التحق بكلية الشريعة بالرياض، ثم عين معيداً بكلية أصول الدين في قسم السنة وعلومها ثم واصل الدراسة العليا فحصل على الماجستير والدكتوراه، ثم عين عضواً متفرغاً في اللجنة الدائمة للبحوث والفتوى المتفرعة من هيئة كبار العلماء بالمرتبة الممتازة، من مشايخه الشيخ عبد العزيز بن باز، والشيخ عبد الله الغديان ، من مؤلفاته شرح الورقات، تحقيق الرغبة شرح النخبة، انظر ترجمته في الموقع الرسمي لفضيلته <http://shkhudheir.com/>، وانظر قوله في الرياضة والكشافة للبنات في المدارس والجامعات، ص ١٠٥.

(٢) عبد الرحمن بن سعد بن علي الشثري، ولد عام ١٣٩٣هـ، بمدينة ليلى الأفلاج، ودرس المرحلة الابتدائية والمتوسطة بمدرسة تحفيظ القرآن الكريم، ثم التحق بالمعهد العلمي، ثم درس بجامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض ، وعمل كاتب عدل بالرياض، ثم انتقل إلى المدينة المنورة ، ثم انتقل لكتابة عدل الأفلاج ، درس على بعض العلماء

القول الثاني: جواز ممارسة الرياضة للمرأة ؛ ولكن وفق الضوابط الشرعية ، وألا يكون فيها محذور شرعي ، وليس فيها اختلاط بالرجال بل في محل مستور بعيداً عن الخلطة ، وجواز المسابقة بينهن ونحوها ، وبه قال : الشيخ عبد العزيز بن باز^(١) - رحمه الله - والشيخ عبد الله بن منيع^(٢) .

القول الثالث: إن الأصل في الرياضة عموماً الجواز ، أما إن كانت من أجل تقوية البدن فإنها ترتفع من مستوى الإباحة إلى مستوى الاستحباب ، وقال به الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ^(٣) .

الأدلة والمناقشة :

أدلة القول الأول: استدلوها بأدلة من النقل والعقل :

أولاً: الأدلة النقلية :

١. قوله -تعالى- : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾^(٤) .

كالشيخ صالح بن فوزان الفوزان، والشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين ، من مؤلفاته الرياضة والكشافة للبنات في المدارس والجامعات، السنن والمبتدعات في الأعياد، انظر ترجمته في موقع الألوكة <http://www.alukah.net> وانظر قوله في الرياضة والكشافة للبنات في المدارس والجامعات، ص ١٤ .

(١) انظر قوله في إجابة صوته لفضيلته على سؤال حكم ممارسة الفتيات للرياضة في الموقع الرسمي لفضيلته <https://binbaz.org.sa> .

(٢) انظر قوله في الملتقى الفقهي، المشرف عليه الدكتور عبد العزيز بن فوزان الفوزان <http://fiqh.islammessgae.com> .

(٣) محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف عبد الوهاب آل الشيخ ، ولد عام ١٣١١ هـ ، نشأ نشأة دينية علمية، فأدخل الكتاب وحفظ القرآن مبكراً، ثم بدأ الطلب على العلماء مبكراً ، ثم فقد بصره ، كان المفتي العام للمملكة العربية السعودية ، ومن تلاميذه الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ ، والشيخ عبد العزيز بن باز وعبد الله بن حميد وغيرهم ، توفي عام ١٣٨٩ هـ ، انظر ترجمته في موسوعة ويكيبيديا <https://ar.wikipedia.org> ، وانظر قوله في فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم ٨ / ١١٥ .

(٤) سورة الأحزاب ، آية ٣٣ .

وجه الدلالة من الآية: تدل هذه الآية على أنّ النساء مأمورات بلزوم بيوتهنّ والانكفاف عن الخروج إلاّ لضرورة ملحة؛ فالبيت هو الدائرة الأصلية التي تمارس فيه المرأة أشرف الوظائف وظيفه حضانة الأجيال الجديدة^(١).

وفي ممارسة المرأة للرياضة ذريعة للخروج من بيتها بكثرة ولغير حاجة ملحة ، وقد يكون في هذا الخروج إهمالاً للمنزل وشؤون الأسرة والأبناء ، وبذلك تنشغل المرأة عن وظيفتها الأساسية في تنشئة الأبناء ورعايتهم فتضيع المجتمعات .

٢. قوله -تعالى- : ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴾^(٢) ، وقوله

-تعالى- : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ ﴾^(٣) ، وقوله -تعالى- : ﴿ يَا

أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ ﴾^(٤)

وجه الدلالة من الآيات: نلاحظ أن الله -تعالى- قد كرر النهي عن اتباع خطوات

الشیطان في أكثر من آية ولم يقل لا تتبعوا الشيطان ؛ ولعل ذلك لسببين؛ الأول: من جهة العبد، فمن المستبعد أن يتبع الشيطان وهو يعلم عداوته له؛ فحذر الله -تعالى- العبد مما لا ينتبه له وهو خطوات الشيطان.

الثاني: من جهة الشيطان، وهو أنه يتدرج مع المؤمن في الإغواء، فيزين له التوسع في

المباحات، ثم التساهل في المتشابهات، فغشيان محقرات الذنوب، إلى أن يصل به إلى الحرام المحض، بل إلى الكبائر والعياذ بالله -تعالى-. ويعد جدا أن عبداً مؤمناً مطيعاً لله عز وجل، منته عن محارمه ينتقل فجأة إلى الموبقات وكبائر الذنوب، لكن يصل إليها بالتدرج إذا تسلط

(١) انظر: تفسير أبي الأعلى المودودي: ص ٦٢.

(٢) سورة البقرة، آية ١٦٨.

(٣) سورة النور ، آية ٢١ .

(٤) سورة البقرة، آية ٢٠٨ .

عليه الشيطان بخطواته، ووجده يسير معه فيها ، وإذا عجز عن العبد من جهة المعصية؛ لمئاته دينه وبعده عن الشهوات، أتاه من جهة البدعة والوسوسة في الطاعات^(١).
وفي ممارسة المرأة للرياضة وخروجها من أجل ذلك تتبع لخطوات الشيطان فقد يقودها الشيطان إلى تتبع خطوات خطوة خطوة ؛ فالخطوة الأولى : أن تلعب الرياضة مع الحشمة ، وفي محيط النساء ، ثم تتنازل عن هذه الشروط شيئاً فشيئاً ، إلى أن تصل إلى وضع لا يرضي الله -تعالى- .

٣. عن ابن عباسٍ -رضي الله عنهما- قال : "لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ وَالمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ"^(٢) .

وقال رسول الله ﷺ: "ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة العاق لوالديه والمرأة المترجلة والديوث"^(٣) .

وجه الدلالة من الأحاديث : في الأحاديث وعيد شديد قد يصل إلى درجة الطرد عن رحمة الله والحرمان من دخول الجنة لمن تشبهت من النساء بالرجال في صفاتهم الخلقية أو الخلقية ، وفي ممارسة المرأة للرياضة تشبه بالرجال في كثير من أمورهم في اللباس وقد يصل الأمر إلى البنية الجسمية حيث تظهر معالم الذكورة على جسم الفتاة الرياضية أكثر من معالم الأنوثة.

٤. وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ، فَهُوَ مِنْهُمْ"^(٤) .

(١) انظر: مقال خطوات الشيطان، لإبراهيم بن محمد الحقييل، في موقع صيد الفوائد <http://www.saaaid.net> .

(٢) رواه البخاري في صحيحه ٥ / ٢٢٠٧، حديث رقم ٥٥٤٦ .

(٣) رواه النسائي في السنن الكبرى ٢ / ٤٢ ، حديث رقم ٢٣٤٣ ، والحاكم في المستدرک علی الصحیحین ٤ / ١٦٣ ، وقال عنه : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

(٤) رواه أبو داود في سننه ٤ / ٤٤ ، حديث رقم ٤٠٣١ ، وصححه ابن حبان ، والحديث فيه ضعف وله شواهد عند جماعة من أئمة الحديث عن جماعة من الصحابة تخرجه عن الضعف ، وقال عنه

وجه الدلالة : من شبه نفسه بالكفار مثلاً في اللباس وغيره، أو بالفساق أو الفجار أو بأهل التصوف ، فهو منهم . أي: في الإثم^(١) . والمرأة قد ترتدي الألبسة الرياضية التي تحمل شعارات لدول كافرة، أو لبعض اللاعبين من الكفار، أو فيها شعارات تعصب لبعض الفرق الرياضية الكافرة إعجاباً بهم، وقد يقع بذلك في القلب من تعظيم الكفار ما ينافي الإيمان، أو كمال الإيمان .

٥. عائشة -رضي الله عنها- قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول : "أيا امرأة وضعت ثيابها في غير بيت زوجها فقد هتكت سترها فيما بينها وبين الله -عز وجل-"^(٢) .

وجه الدلالة من الحديث : الحيث نص على أن المرأة مأمورة بالستر والتحفظ من أن يراها أجنبي فلا ينبغي لها أن تكشف أعضائها وتخلع ثيابها في غير بيتها من غير ضرورة، ومن فعلت ذلك فقد هتكت الستة الذي أمرها الله -تعالى- به^(٣) .

ولا شك أن في ممارسة المرأة للرياضة خارج بيتها ما يجعلها تحتاج إلى خلع ملابسها لترتدي الملابس الرياضية التي تمكنها من أداء الرياضة بسهولة وتكون بذلك قد وقعت فيما نهى عنه الحديث .

ثانياً: الأدلة العقلية :

- إن السبب الأكبر في مجتمعاتنا لإقحام المرأة في الرياضة هو القضاء على مشكلة السمنة ؛ في حين أنه لا يُعلم أن أحد الطلاب قد خفت سمته أو زالت بسبب ممارسته لحصة الرياضة بل دلت الإحصائيات على ارتفاع نسبة السمنة في صفوف الطلاب ، ثم هل

ابن حجر اسناده حسن، انظر كنز العمال ٩ / ٦، والمغني عن حمل الأسفار ١ / ٢١٧، وسبل السلام ٤ / ١٧٥.

(١) عون المعبود ١١ / ٥١ .

(٢) رواه أبو داود في سننه ٤ / ٣٩، حديث رقم ٤٠١٠، وابن ماجه في سننه ٢ / ١٢٣٤، حديث رقم ٣٧٥٠، والدارمي في سننه ٢ / ٣٦٥، حديث رقم ٢٦٥١، وقال عنه الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، المستدرک على الصحيحين ٤ / ٥٦١ .

(٣) انظر تحفة الأحوذی شرح سنن الترمذی ٧ / ١١٥، ممارسة المرأة للرياضة في الفقه الإسلامي، ص ٧٩ .

منع السماح للنساء بممارسة الرياضة في دول العالم من انتشار السمعة في وسط النساء في تلك الدول أكثر من الرجال؟ أم أنه نوع من التضليل والخداع^(١).

أدلة القول الثاني القائل بالجواز مع الضوابط :

استدلوا بأدلة من النقل والعقل :

أولاً : الأدلة النقلية :

١. ﴿ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْحَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ ﴾^(٢).

وجه الدلالة من الآية : قال العلماء الأمر في هذه الآية عام في كل ما يتقوى به على حرب العدو ، وكل ما يكون سبباً لحصول القوة^(٣) فلما كان الشرع يدعو لتقوية الأجسام ، ولما كانت الرياضة من أنفع الوسائل لتقوية الجسم فإنها تكون مطلوبة شرعاً لتحقيقها مصلحة راجحة متى ماروعيت فيها الضوابط الشرعية ، وخلت من المفاسد^(٤).

ولما كان الأصل في خطاب الشرع العموم؛ فهو موجه إلى الرجال والنساء، لا فرق فيه بينهما إلا فيما دل دليل على تخصيصه بأحدهما؛ فتكون المرأة بذلك مخاطبة بالإعداد مثل الرجل؛ لأنه لا تخصيص في هذه الآية؛ وفي هذا دليل واضح على جواز ممارسة المرأة للرياضة، فقد قال رسول الله ﷺ : "إنما النساء شقائق الرجال"^(٥).

٢. قال -تعالى- : ﴿ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ ﴾^(٦).

(١) انظر: الرياضة والكشافة للبنات في المدارس والأندية والجامعات حكمها وآثارها ، ص ١٩ .

(٢) سورة الأنفال ، آية ٦٠ .

(٣) التفسير الكبير ١٥ / ١٤٨ .

(٤) انظر الرياضة من منظور إسلامي ، ص ٨ ، ٩ .

(٥) رواه الخمسة إلا النسائي، والحديث رجاله رجال الصحيح إلا عبد الله بن عمر العمري وقد اختلف فيه قيل:

لا بأس به، وقيل ثقة صدوق وقيل ضعيف، وقيل مختلط الحديث، انظر نيل الأوطار ١/ ٢٨١.

(٦) سورة البقرة ، آية ٢٤٧ .

وجه الدلالة من الآية : لقد مدح الله -تعالى- في هذه الآية ما تميز به طالوت وهو اجتماع قوتان: القوة الحسية والمعنوية ، وهما بسطة الجسم والعلم ؛ وهي مطلوبة عند لقاء الأعداء ؛ فالقوة ضرورية وهي مكتسبة ؛ لذلك يكون بإمكان من أَرادها الحصول عليها بالرياضة والتدريب ؛ لأنها تعين على تحمل مشاق الحياة ؛ وهذا يدل على مشروعية الرياضة للمرأة لأنها كما ذكرت سابقاً مخاطبة بكل ما خوطب به الرجل إلا ما خصه الدليل .

٣. عن عائِشَةَ -رضي الله عنها- أنها كانت مع النبي ﷺ في سَفَرٍ قالت : فَسَبَقْتُهُ

فَسَبَقْتُهُ عَلَى رِجْلِي فَلَمَّا حَمَلْتُ اللَّحْمَ سَابَقْتُهُ فَسَبَقَنِي فَقَالَ : " هَذِهِ بَيْتُكَ السَّبَقَةِ " (١) .

وجه الدلالة من الحديث : مسابقة النبي ﷺ لعائشة -رضي الله عنها- فيه دليل على جواز ممارسة المرأة للرياضة ، فقد مارست عائشة -رضي الله عنها- رياضة المسابقة على الأقدام وهي إحدى أنواع الرياضات المعروفة مع النبي ﷺ أكثر من مرة ؛ فدل ذلك على الجواز .

٤. عن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ

الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ وَفِي كُلِّ خَيْرٍ " (٢) .

وجه الدلالة من الحديث: القوة في هذا الحديث هي قوة الإيمان ، والعلم ، والطاعة ، وقوة الرأي والنفس والإرادة ، ويضاف إليها قوة البدن إذا كانت معينة لصاحبها على العمل الصالح ؛ فيكون صاحب هذا الوصف أكثر إقداماً على العدو في الجهاد وأسرع خروجاً إليه وذهاباً في طلبه وأشد عزيمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والصبر على الأذى في كل ذلك ، واحتمال المشاق في ذات الله -تعالى- ، وأرغب في الصلاة والصوم والاذكار وسائر

(١) رواه أبو داود في سننه ٣ / ٢٩ ، حديث رقم ٢٥٧٨ ، والنسائي في السنن الكبرى ٥ / ٣٠٤ ، حديث رقم ٨٩٤٥ ، والطبراني في المعجم الكبير ٢٣ / ٤٧ ، حديث رقم ١٢٤ ، والحديث صححه الألباني ، انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة ، حديث رقم ١٣١ .

(٢) رواه مسلم في صحيحه ٤ / ٢٠٥٢ . حديث رقم ٢٦٦٤ .

العبادات، وأنشط طلباً لها ومحافظَةً عليها^(١)، والمؤمن لفظ يشمل الرجل والمرأة، ولا شك أن ممارسة الرياضة هي الوسيلة التي تصل بالمسلم والمسلمة إلى القوة البدنية المطلوبة .

الأدلة العقلية :

- أن المتبع للفرائض الإسلامية كالصلاة ، والصوم ، والحج يجد أن كل هذه الفرائض يتجلى فيها النشاط البدني الرياضي بوضوح سواء بالسجود والركوع في الصلاة ، أو الصبر في الصوم ، أو الطواف والسعي ورمي الجمار في الحج^(٢) ، وهذه الفرائض مطلوبة من الجنسين الذكر والأنثى ؛ فذل ذلك على جواز ممارسة المرأة للرياضة .

- لم يُغفل الإسلام دور المرأة في كافة المجالات حتى في المجال العسكري ؛ فقد شاركت بفاعلية عالية حيث كانت تقوم برعاية الجرحى والمصابين، والمشاركة في القتال أحياناً إذا استدعى الأمر؛ كما فعلت أم عطية^(٣) -رضي الله عنها-، ونسيبة المازنية^(٤) -رضي الله عنها- حيث شاركت في معركة أحد فقالت حتى قيل إنها قتلت وجرحت اثني عشر

(١) شرح النووي على صحيح مسلم ١٦ / ٢١٥ .

(٢) انظر ممارسة المرأة الرياضة في ضوء السنة النبوية ، ص ١٠٣ .

(٣) نسيبة ، ويُقال : نسيبة بنت كعب ، ويُقال : بنت الحارث أم عطية الأنصارية ، لها صحبة، كانت من كبار نساء الصحابة ، وكانت تغزو كثيراً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، تمرض المرضى وتداوي الجرحى ، وشهدت غُسل ابنة رسول الله ﷺ ، وحكت ذلك فأثقت، وحديثها أصل في غُسل الميت ، وكان جماعة من الصحابة وعلماء التابعين بالبصرة يأخذون عنها غسل الميت، ولها عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث. تهذيب الكمال ٣٥ / ٣١٥، ٣١٦ ، وانظر تقريب التهذيب ١ / ٧٥٤ .

(٤) نسيبة بنت كعب المازنية النجارية الأنصارية ، تُكنى أم عمارة ، شهدت ليلة العقبة ، وشهدت أحداً والحديبية ويوم حنين ويوم اليمامة وجاهدت وفعلت الأفاعيل ، روي لها أحاديث وقُطعت يدها في الجهاد ، وقال عنها رسول الله ﷺ يوم أحد : " لمقام نسيبة بنت كعب اليوم خير من مقام فلان وفلان " وكان يراها يومئذ تقاتل أشد القتال وإنها لحاجزة ثوبها على وسطها حتى جرحت ثلاثة عشر جرحاً ، توفيت بعد معركة اليمامة بعام متأثرة بجراحها في خلافة عمر بن الخطاب، ودفنت في البقيع ، سير أعلام النبلاء ٢ / ٢٧٨ ، وانظر طبقات ابن سعد ٨ / ٤١٣ .

بالسيف والنبال، فكانت تذب عن الرسول ﷺ بالسيف وترمي عنه بالقوس، وكل هذا دليل على أن المرأة كانت صاحبة جسد قوين وهذه القوة لا يمكن الحصول عليها إلا بالإعداد والتدريب والممارسة، وهذا دليل على ممارسة كل ما من شأنه تقوية بدن المرأة ولا شك أن الرياضة من أكثر الأمور الموصلة لهذه القوة البدنية؛ فدل ذلك على جواز ممارسة المرأة للرياضة.

- عدم ممارسة المرأة للرياضة يؤدي إلى انتشار السمنة، ومشكلة السمنة ليست فقط مشكله جمالية، فالوزن الزائد يسبب العديد من المشاكل الصحية الخطيرة التي تؤثر على نشاط الإنسان وعلى حياته، فتؤدي إلى انسداد الشرايين وارتفاع ضغط الدم، والسكري، واضطرابات في الدورة الشهرية وتكيسات المبايض ما قد ينتج عنها مشاكل العقم عند النساء.

أدلة القول الثالث القائل بالجواز والإباحة دون ضوابط أو شروط:

- إن أفعال المكلف أو تروكه إما أن يأتي فيها خطاب من الشارع أو لا؛ فإن لم يأت فيها خطاب فتكون على البراءة الأصلية؛ والرياضة عموماً لم يرد فيها خطاب من الشارع فهي على البراءة الأصلية، وهي الإباحة^(١).

المناقشة والترجيح:

وردت بعض المناقشات من قبل المانعين على أدلة المجيزين على النحو التالي:

- استدل المجيزون بما جاء في حديث عائشة -رضي الله عنها- أنها كانت مع النبي ﷺ في سفرٍ قالت: فَسَابَقْتُهُ فَسَبَقْتُهُ عَلَى رِجْلِي فَلَمَّا حَمَلْتُ اللَّحْمَ سَابَقْتُهُ فَسَبَقَنِي فَقَالَ: "هَذِهِ بَتَلِكِ السَّبَقَةِ".

(١) انظر: الضروري في أصول الفقه ١ / ٨٩، والموافقات ٤ / ١٥٥.

ردوا عليهم بأن استدلالهم هذا مردود لعدة أمور :

١. أن النبي ﷺ لم يسابقها أمام الناس وإنما سابقها في البرية وبعيداً عن الأنظار، حيث جاء في بعض الروايات خَرَجْتُ معه فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فَقَالَ لِلنَّاسِ تَقَدَّمُوا فَتَقَدَّمُوا ثُمَّ قَالَ : " -تعالى- حتى أَسَابِقُكَ " فَسَابَقْتُهُ فَسَبَقَنِي فَجَعَلَ يَضْحَكُ وهو يقول: " هذه بَيْتُكَ" ^(١)، وليس فيها لبس خاص ولا تنظيم مسبق .

٢. أن عائشة - رضي الله عنها - لم تسابق إلا زوجها .

٣. أن تلك المسابقة لم تكن مقصودة للرياضة ؛ لأنه لم يجرى عن عائشة - رضي الله عنها - أنها كررتها إلا مرة واحدة؛ وهذا يبين أن الرياضة لم تكن مقصودة من سابقها مع النبي ﷺ ، وإنما كان القصد ملاطفة زوجته.

٤. لو كان السباق مشروعاً للمرأة لأمرت أن ترمل في الطواف والسعي كما أمر الرجال ^(٢) .

- استدلال المحيزون بأن المتتبع للفرائض الإسلامية كالصلاة والصوم والحج يجد أن كل هذه الفرائض يتجلى فيها النشاط البدني الرياضي بوضوح وهذه الفرائض مطلوبة من الجنسين الذكر والأنثى .

ردوا عليهم بأن استدلالهم هذا مردود ؛ لأن الفرائض الدينية التي تؤديها المرأة وتعود عليها بالنفع البدني تؤديها بكامل حشمتها ، وبصحة محرمها والذي وجوده يعد شرطاً في سفرها حتى لو كان للحج إذا يسقط عنها شرط الاستطاعة الذي هو واجب في الحج عند فقد المحرم أو تعذر سفره معها .

(١) مسند أحمد بن حنبل ٦ / ٢٦٤ ، حديث رقم ٢٦٣٢٠ ، والنسائي في سننه ٥ / ٣٠٤ ، حديث

رقم ٨٩٤٣ ، قال الزيلعي: الحديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، نصب الرأية ٣ / ٣٨٧.

(٢) انظر الرياضة والكشافة للبنات في المدارس والأندية والجامعات حكمها وآثارها ، ص ٤١ ، ٤٢ .

- استدلال المحيزون بأن الإسلام لم يُغفل دور المرأة في كافة المجالات حتى في المجال العسكري .

ردوا عليهم بأن استدلالهم هذا مردود أيضاً ؛ لأنه قد جاء النهي عن النبي ﷺ عن قتل نساء الكفار وعلل ذلك بقوله ﷺ : " ما كانت هذه لتقاتل " (١) ، فإن كان المعهود أن النساء لسن من أهل القتال ، فكيف يطالب بتعليم نساء المسلمين آلات الحرب والرياضة وقد أمرن بالتستر والعفاف والحجاب والقرار في البيت (٢) .

كما أن النبي ﷺ وجه النساء لما أردن المشاركة في الجهاد بقوله: "نعم الجهاد الحج" (٣) ، وفي هذا دليل على أن الحج في حقهن أفضل من الجهاد ؛ لأن في الحج يمكنهن التستر والبعد عن أعين الرجال الأجانب .

- استدلال المحيزون بأن عدم ممارسة المرأة للرياضة يؤدي إلى انتشار السمنة في وسط النساء .

ردوا عليهم بأن استدلالهم هذا مردود، فإنه لا يُعلم أن أحد الطلاب قد خفت سمنته أو زالت بسبب ممارستها لحصة الرياضة ؛ بل دلت الإحصائيات على ارتفاع نسبة السمنة في صفوف الطلاب ، فقد بلغ في عام ٢٠١٦ عدد الفتيات والفتيان الذين يعانون من السمنة في العالم ٥٠ مليون فتاة و ٧٤ مليون فتى (٤) ، فنلاحظ في هذه الإحصائية الحديثة أن السمنة تزيد عند الذكور بنسبة ٢٤ مليون عن الفتيات في مجتمع يمارس فيه الفتيان والفتيان الرياضة في مدارسهم ، ثم هل منع السماح للنساء بممارسة الرياضة في دول العالم من انتشار السمنة في وسط النساء في تلك الدول أكثر من الرجال .

(١) رواه أبو داود في سننه ٣ / ٥٣ ، حديث رقم ٢٦٦٩ ، والنسائي في سننه ٥ / ١٨٦ ، حديث رقم ٨٦٢٥ ، وابن حبان في صحيحه ١١٠/١١ ، حديث رقم ٤٧٨٩ .

(٢) انظر: الرياضة والكشفة للبنات في المدارس والأندية والجامعات حكمها وآثارها ، ص ١٧ .

(٣) رواه البخاري في صحيحه ٣ / ١٠٥٤ ، حديث رقم ٢٧٢١ .

(٤) الإحصائية مأخوذة من موقع منظمة الصحة العالمية <http://www.who.int>

الترجيح: بعد عرض أقوال العلماء وأدلتهم وما ورد عليها من اعتراض فالقول الراجح كما يظهر لي -والله تعالى أعلم- أن الأصل في ممارسة الرياضة للنساء الإباحة إذا توفرت فيها الشروط الشرعية العامة ، والشروط الخاصة بالنساء هذا من حيث القاعدة ، ويبقى الحكم بالحل أو الحرمة في كل حادثة بعينها تبعاً لموافقة الحادثة للضوابط الشرعية أو مخالفتها لها ، مع ضرورة النظر إلى المسألة بعين فقه المآلات^(١) .

المبحث الثالث

الضوابط الشرعية لممارسة المرأة للرياضة

المطلب الأول: الضوابط الشرعية العامة لممارسة الرياضة.

للرياضة فوائد شملت كافة الجوانب المتعلقة بالإنسان، فهي مفيدة على كافة الأصعدة، لها فوائد صحية وبدنية ونفسية وذهنية ، فهي تساعد على منع زيادة الوزن والحفاظ عليه ، وتقلل من الدهون الثلاثية غير الصحية، كما تسهم في الحفاظ على تدفق الدم في الجسم، وتقلل من خطر الإصابة بأمراض القلب، والسكتة الدماغية، وتحسّن المزاج، وتخلص من الاكتئاب، وتزيد من الثقة بالنفس، وتُخفّض الضغوط النفسية؛ وكما رأينا في المبحث السابق أن الإسلام لم يمنعها؛ فالإسلام يحرص على كل ما من شأنه إفادة المسلم -رجلاً كان أو امرأة- في أمور دينه أو دنياه؛ ولكنه قيد مشروعيتها بضوابط متى ما تم الالتزام بها تمكن ممارستها من تحقيق الفوائد المرجوة من ممارستها وكانت جائزة له، ومتى ما أخل بها لم يتحقق الهدف المرجو منها ووقع في الإثم ، وهذه الضوابط منها ما هو عام للرجل والمرأة، ومنها ما هو خاص بالمرأة .

❖ الضوابط العامة :

١. أن تعود ممارسة الرياضة بالنفع على ممارستها ، سواء نفعاً صحياً أو جسماً أو نفسياً أو عقلياً ؛ وإن لم تكن لها فائدة فهي نوع من العبث ، والعبث محرم في حياة المسلم ، والأصل في هذا الضابط قوله ﷺ -تعالى- : ﴿ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا

(١) الرياضة من منظور إسلامي ، ص ٨٣ .

تُرْجَعُونَ»^(١) ، وقيل العبث معناه: لتلعبوا وتعبثوا كما خلقت البهائم لا ثواب لها ولا عقاب^(٢)، وقوله ﷺ: "ولا تذبحوا بغيراً ولا بقرةً إلا لما كل"^(٣) في الحديث دليل على أن تعذيب الحيوان وذبحه بلا غرض صحيح كالأكل يعتبر نوعاً من العبث، والعبث لا يجوز^(٤).

٢. ألا تلهي الرياضة عن واجب شرعي ، فإن كل ما يمنع المسلم من أداء الفرائض في أوقاتها ، أو يمنع من القيام بالواجبات الشرعية فهو حرام ، كعدم إقامة الصلاة في أوقات، فهذا لا يجوز بحال وهو من المنكرات الواجب إنكارها؛ لأن الله عن الصلاة معصية كبيرة، والأصل في هذا الضابط قوله -تعالى-: «رَجَالٌ لَا تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ»^(٥)، وقد عنون الإمام البخاري في صحيحه: باب كلُّهُ هُوَ بَاطِلٌ إِذَا شَعَلَهُ عَنِ طَاعَةِ اللَّهِ^(٦) .

٣. يجب على من يمارس الرياضة أن يعرف الحكم الشرعي في كل نوع من أنواع الرياضات التي يريد ممارستها فيتبين حكمها من حيث الحل أو الحرمة ، فيمارس الجائز منها ويجتنب المحرم منها.

٤. أن تكون النية من ممارسة الرياضة بناء الجسد القوي الذي يُمكن المسلم من مواجهة الأعداء، أو تكون وسيلة لتقوية الأبدان وتنشيطها لأداء التكليف الشرعية، أو تكون لغرض الاستحمام والترويح المباح ، والأصل في هذا الضابط قوله ﷺ: "إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا

(١) سورة المؤمنون ، آية ١١٥ .

(٢) تفسير الخازن المسمى لباب التأويل في معاني التنزيل ٥ / ٤٦ .

(٣) رواه البيهقي في السنن الكبرى ٩ / ٩٠ ، حديث رقم ١٧٩٣١ ، وقال عنه الصنعاني: هو مرسل لأن يحيى بن سعيد لم يدرك أبا بكر، انظر: فتح الغفار الجامع لأحكام سنة نبينا المختار ٤ / ١٧٧٨ .

(٤) انظر: حياة الحيوان الكبرى ٢ / ٤٩٣ .

(٥) سورة النور ، آية ٣٧ .

(٦) صحيح البخاري ٥ / ٢٣٢١ .

لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى"^(١)، وفي ذلك إشارة إلى أنه إنما يتقبل من الأعمال ما كان بالنية الخالصة لله -تعالى-^(٢). والحديث يدل على قاعدة عظيمة وهي قاعدة: (الأمر بمقاصدها) التي هي أحد القواعد الخمس الكبرى .

٥. عدم اشتغال الرياضة التي يريد ممارستها على خطر محقق أو غالب ، فإذا كانت الرياضة خطرة أو يغلب الظن على وجود خطر فيها قد يلحق بممارستها أو يلحقه ممارستها بغيره فهي محرمة؛ والأصل في هذا الضابط قوله -تعالى-: ﴿وَلَا تَلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾^(٣)، وقوله -تعالى-: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾^(٤) في الآيات السابقة حذر الله المسلم من كل ما من شأنه أن يضره ، ومن ذلك أن المضطر الذي لا يجد من الحلال ما يرد به نفسه أرخص له في أكل الميتة ؛ قصداً لرفع الحرج عنه ، فإن خاف التلف وأمكنه تلافيه بأكلها كان مأموراً بأكلها حفاظاً على حياته^(٥) ، فإن كان أباح للمسلم أكل ما حرمه عليه حفاظاً على حياته فإن تحريم ما يكون خطراً على حياته من الرياضة من باب أولى، وقال ﷺ: "لا ضرر، ولا ضرار"^(٦) فإن الرياضة التي تؤدي إلى إيذاء الطرف الآخر، أو إلى إيذاء اللاعب نفسه فهذه رياضة محرمة؛ لأن حياة الإنسان ثمينة جداً.

٦. تحقيق التوازن بين الحياة المعيشية والدراسية والاجتماعية وبين ممارسة الألعاب الرياضية، بحيث لا يطغى أحدهما على الآخر، فعلى سبيل المثال لا تطغى ممارسة الرياضة

(١) رواه البخاري في صحيحه ١ / ٣ ، حديث رقم ٥٤ .

(٢) انظر مقدمة فتح الباري ١ / ٤٧٣ .

(٣) سورة البقرة ، آية ١٩٥ .

(٤) سورة النساء ، آية ٢٩ .

(٥) الموافقات ١ / ٤٨٢ .

(٦) رواه أبو داود في سننه ٣ / ٣١٥ ، حديث رقم ٣٦٣٥ ، والترمذي في سننه ٤ / ٣٣٢ ، حديث رقم

١٩٤٠ ، وقال عنه الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه ، المستدرک على

الصحيحين ٢ / ٦٦ ، حديث رقم ٢٣٤٥ .

على الأوقات المخصصة لاستذكار الدروس أو على الأوقات المخصصة للعمل الوظيفي أو على الأوقات المخصصة لرعاية حقوق أهل البيت والأولاد وصلة الأقراب ونحو ذلك؛ فالإسلام حين يبيح شيئاً ويجيزه يجعل له حدوداً تمنع خروجه عن حد الاعتدال وتحافظ على الآداب وتتسق مع الحكمة العامة للتشريع، وفي إطار هذه الحدود يجب أن تمارس الرياضة، وإلا كان ضررها أكبر من نفعها، وذلك مناط تحريمها، كما هي القاعدة العامة المبينة في قوله -تعالى-: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾^(١)، والأصل في هذا الضابط حديث: "إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَلِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ"^(٢).

٧. ألا يؤدي التنافس في الألعاب الرياضية إلى التعصب الذي يقود إلى الحقد والكراهية والتناحر والمشاحنة وسوء الخلق، مما يؤدي إلى العصبية والفرقة والتناحر والتنازب بالألقاب كما هو مشاهد في هذه الأيام، ولكن ينبغي التزام الروح الرياضية إذا حدث انتصار لفريق أو فرد على الآخر، فالدنيا أيام يوم لك ويوم عليك، فالرياضة وسيلة لتقوية البدن والاستمتاع وليست وسيلة للتعصب الممقوت، وهذا ما وجه إليه النبي ﷺ أصحابه حينما خسرت ناقته، فعن أنس رضي الله عنه قال: كانت ناقه لرسول الله ﷺ تُسَمَّى العَضْبَاءَ وَكَانَتْ لَا تُسَبِّقُ فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى قَعُودٍ لَهُ فَسَبَّهَا فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَقَالُوا سُبَّتْ الْعَضْبَاءُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَرْفَعَ شَيْئًا مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ"^(٣)، وفي هذا إشارة إلى تواضع النبي ﷺ وتوجيهه لصحابته الكرام بالابتعاد عن التعصب الممقوت وما يجر إليه من مساوئ الأخلاق؛ فالقصد من الرياضة القوة البدنية والترويح عن النفس؛ فإن كان

(١) سورة المائدة، آية ٨٧.

(٢) رواه البخاري في صحيحه ٥ / ٢٢٧٣، حديث رقم ١٨٦٧.

(٣) رواه البخاري في صحيحه ٥ / ٢٣٨٤، حديث رقم ٦١٣٦.

الترويح يقود إلى سوء الخلق فإنه يصبح من المحرمات^(١)، والأصل في هذا الضابط قوله -تعالى-: ﴿وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾^(٢) وقوله -تعالى-: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾^(٣)؛ ولذلك ينبغي المحافظة على محاسن الأخلاق أثناء ممارسة النشاط الرياضي، سواء ما يتعلق بالقول أو الفعل، حيث أن الأخلاق قول وفعل.

٨. البعد عن المكاسب المحرمة في الرياضة، كالقمار، وأخذ العوض المحرم في الرياضات التي لا يجوز أخذ العوض في مسابقتها، فإذا كانت الرياضة وسيلة لكسب محرم فإنها تكون محرمة بذلك.

٩. ألا يترتب على إقامة المسابقات الرياضية مولاة أو معادة بسبب تلك المسابقات؛ فإن المولاة والمعادة إنما تكون من أجل الدين فقط، والأصل في هذا الضابط قوله -تعالى-: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾^(٤).

١٠. ألا يصاحب ممارسة الرياضة أمور أخرى محرمة؛ فمن الأمور المحرمة التي قد تقترن بالألعاب الرياضية استعمال الموسيقى وسماعها أثناء تأدية التمارين الرياضية، قال ﷺ: "لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الْحِرَّ وَالْحَرِيرَ وَالْحَمْرَ وَالْمَعَازِفَ"^(٥)، ومنها أيضاً الانحناء الذي يفعله اللاعبون قبل ممارسة بعض الألعاب، والذي يعد من الطقوس الكفرية، فعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: "قال رجل: يا رسول الله أحدنا يلقي صديقه أينحني له؟ قال: فقال رسول الله ﷺ: لا، قال: فيلتزمه ويقبله؟ قال: لا، قال:

(١) انظر تربية الأولاد في الإسلام لعبد الله ناصح علوان ٢ / ٨٣١ إلى ٨٣٨.

(٢) سورة الأنفال، آية ٤٦.

(٣) سورة آل عمران، آية ١٠٣.

(٤) سورة التوبة، آية ٧١.

(٥) رواه البخاري في صحيحه ٥ / ٢١٢٣، حديث رقم ٥٢٦٨.

فيصافحه؟ قال: نعم إن شاء" (١).

المطلب الثاني: الضوابط الشرعية الخاصة لممارسة المرأة للرياضة.

إن المرأة كما لا يخفى على الجميع ذات خصوصية في الشريعة الإسلامية في بعض الجوانب كأمرها بالحجاب ووجود المحرم عند السفر ونحوه؛ لذلك فإن لممارستها الرياضة ضوابط خاصة بها إضافة إلى الضوابط العامة التي سبق ذكرها في المطلب السابق، والضوابط الخاصة بالمرأة هي:

١. أن تتلاءم الرياضة مع طبيعة المرأة الأنثوية: فعلى المرأة التي تمارس الرياضة أن تختار النوع الذي يتلاءم مع أنوثتها ولا يتعارض مع طبيعة جسمها بعيداً عن الرياضات العنيفة التي تؤثر على جسمها وربما أفقدتها بعض الخصائص التي أودعها الله فيها، كالألعاب التي صارت علماً على الرجال كالملاكمة ورفع الأثقال، فتحتاج إلى قوة مضاعفة وحركة زائدة فهي لا تتلاءم مع أنوثة المرأة ووظيفتها فالأصل اجتنابها؛ حيث إنه ورد في ذلك نهي صريح ووعيد شديد، قال ابن عباس -رضي الله عنهما-: "لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ".

٢. وأن يكون المكان الذي تمارس فيه المرأة الرياضة خالياً من الرجال سواء كان مدرياً، أو أستاذاً، أو طالباً، أو إدارياً، أو مشاهداً، ومستوراً عن الأعين، وتتجنب ممارسة الرياضة في الأماكن المكشوفة، أو أمام أجهزة التصوير، قال -تعالى-: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ (٢).

٣. أن تتجنب الاختلاط والخلوة بالرجال لما يترتب على الاختلاط من مفسدات، فالاختلاط مفسدة خالصة ليس وراءها مصلحة شرعية معتبرة، لذلك حرمت الشريعة

(١) رواه الترمذي في سننه ٥ / ٧٥، حديث رقم ٢٧٢٩، وقال عنه: هذا حديث حسن صحيح، والبيهقي في السنن الكبرى ٧ / ١٠٠ وحسنه الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة رقم ١٦٠.

(٢) سورة النور، آية ٣١.

الدخول على النساء والخلوة بهن، ولذلك أيضاً قال الرسول ﷺ: "ألا لا يخلون رجل بامرأة؛ فإن ثالثهما الشيطان"^(١)، فإذا كان الشيطان هو جليس الرجل والمرأة في الخلوة، فبماذا سوف يأمرهم؟ وإلى أي شيء سوف يدعوهم؟ إن الشيطان داعية كل شر، قال - تعالى:- ﴿يَعِدُّهُمْ وَمِمْتِيهِمْ وَمَا يَعِدُّهُمْ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾^(٢).

٤. وجوب ستر العورة عند ممارسة الرياضة؛ وأن تمارس الرياضة بلباس محتشم، فلا يجل لها: لبس القصير، ولا الشفاف، ولا الضيق من الثياب.

٥. إذا خرجت لممارسة الرياضة في مكان خاص بالنساء أن يكون ذلك بإذن الولي من أب أو أخ أو زوج، فالولاية من التشريعات الربانية التي شرعت رعاية وصيانة، وحماية وإكراماً للمرأة، فولي المرأة هو قيمها والقائم على أمرها، والمسئول عنها، قال ﷺ: "كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا... الحديث"^(٣).

هذا الحديث أصل في تحمل المسؤولية التي سوف يحاسب عنها الإنسان يوم القيامة، والراعي هو الحافظ المؤمن الملتزم صلاح ما أوتمن على حفظه، فهو مطلوب بالعدل فيه والقيام بمصالحه، فولاية الرجل على موليته شرع حكيم ونظام عادل، وتكريم وتقدير، لا امتهان وإذلال كما يفهمه البعض، ويفسره الجاهل، ويدعيه المنافق تعطيلاً للنصوص وطعناً في الشرع^(٤).

(١) رواه الطبراني في المعجم ٣ / ٢٠٤، حديث رقم ٢٩٢٩. وابن حبان في صحيحه ١٢ / ٣٩٩، حديث رقم ٥٥٨٦، والحاكم في المستدرک: ١ / ١٩٧، وقال: صحيح على شرط الشيخين.

(٢) سورة النساء، آية ١٢٠.

(٣) رواه البخاري في صحيحه ١ / ٣٠٤، حديث رقم ٨٥٣، ومسلم في صحيحه ٣ / ١٤٥٩، حديث رقم ١٨٢٩.

(٤) انظر مقال د. أميرة الصاعدي، الولاية على المرأة تشريع أم تضييق؟، <https://saaid.net/daeyat/amerah>.

المبحث الرابع

حكم مشاركة المرأة في الرياضة العالمية وخطرها على دين المرأة

المطلب الأول : حكم مشاركة المرأة في الرياضة العالمية .

الإسلام دين الاعتدال والوسطية، فقد حث أتباعه على الاعتدال في كل شيء حتى في الرياضة، فصحة البدن منهج ودعوى، وغاية إسلامية للرجل والمرأة ؛ ولذلك لم يحرم الإسلام المرأة من حقها في ممارسة الرياضة والترويج عن نفسها ما دام ذلك في أطر الشرع الحنيف ، ولكن هل يجوز للمرأة المشاركة في الرياضات العالمية ، والتي من أشهرها تظاهرتان رياضيتان هما : الألعاب الأولمبية^(١) ، ومونديال كأس العالم^(٢) ، وقبل معرفة الحكم ينبغي أن نعرف أن ممارسة المرأة للرياضة ثلاثة أنواع وهي :

(١) حدث رياضي عالمي يقام كل سنتين في الألعاب الصيفية والشتوية بالتناوب بينهما ، وله لجنة تنظمه وهي التي تختار المدينة المضيفة لهذا الحدث ، ولهذه الألعاب قوانين وأنظمة خاصة بها على مستوى الأفراد والدول تسمى " الميثاق الأولمي " ومن شروط هذا الميثاق أن يكون هناك وفد نسائي مع كل دولة مشاركة ، والدول التي ليس معها وفد نسائي تعد خارقة لهذا الميثاق مما يعرضها للحرمان من المشاركة في هذا الحدث ، كما توجد أنواع من الألعاب الأولمبية لا يسمح للمرأة المسلمة بارتداء الحجاب أو الزي المحتشم وفق ضوابط وشروط تلك الألعاب ، أو لكونها تشكل خطورة على حياة اللاعب ، انظر ويكيبيديا الموسوعة الحرة <https://ar.wikipedia.org> .

(٢) كأس العالم لكرة القدم هي من أهم المسابقات لرياضة كرة القدم تقام تحت إشراف الاتحاد الدولي لكرة القدم. وتقام كل أربع سنوات منذ عام ١٩٣٠، يشارك في النظام الحالي للبطولة ٣٢ منتخبا وطنيا ، مقسمين على ثماني مجموعات، يتنافسون للظفر بلقب البطولة لشهر كامل على ملاعب البلد المستضيف، تتأهل هذه المنتخبات إلى البطولة عن طريق نظام للتصفيات يقام على مدى ثلاث سنوات، وهو من أكثر الأحداث الرياضية مشاهدة على مستوى العالم ، انظر ويكيبيديا

الموسوعة الحرة [/https://ar.wikipedia.org](https://ar.wikipedia.org)

❖ النوع الأول: أن تمارس المرأة الرياضة في منزلها ، وهذا النوع من الرياضة لم يمنع أحد من العلماء أو ينتقده مالم تكن الرياضة عنيفة تضر المرأة أو لا تناسب طبيعتها الجسدية التي خلقها الله عليها .

❖ النوع الثاني: أن تشترك في مشغل أو نادي صحي أو رياضي وهذا النوع على قسمين :

- القسم الأول : أن تكون هذه النوادي أو الصالات مغلقة وخاصة بالنساء وخالية من المنكرات وملتزمة بالضوابط الشرعية التي ذكرتها سابقاً ، وهذه لا يمنع منها العلماء وإن كرهوها؛ لما فيها من خروج المرأة من منزلها بلا حاجة ، كما أنه مخالف لأصل قرارها في البيت الذي أمر الله -تعالى- به في قوله ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ فإذا كان الشرع قرر أن صلاة المرأة في بيتها أفضل من خروجها للصلاة مع الجماعة ، مع أن الصلاة من أشرف الأعمال، قال ﷺ : " لَا تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمْ الْمَسَاجِدَ وَبُيُوتَهُنَّ خَيْرٌ لَّهُنَّ " ^(١) ، فإن ممارستها للرياضة في البيت أفضل من خروجها من باب أولى .

- القسم الثاني : أن تكون صالات أو أندية رياضية تشتمل على بعض المنكرات ، كالموسيقى أو اللباس المخالف غير المحتشم ^(٢) ، ومثل هذه محرم الذهاب إليها بلا شك .

❖ النوع الثالث: أن تشارك المرأة في الرياضات العالمية التنافسية كالألعاب الأولمبية ، وهذا النوع يحرم شرعاً مشاركة النساء المسلمات فيه ؛ لاشتماله على منكرات ظاهرة للعيان من حيث اللباس والعري والاختلاط والفساد وغيرها، كما أنه لا يمكن ضبط مشاركة النساء

(١) رواه أبو داود في سننه ١ / ١٥٥ ، حديث رقم ٥٦٧ ، وابن خزيمة في صحيحه ٣ / ٩٢ ، حديث رقم ١٦٨٤ ، وقال الشوكاني : هذه الزيادة أخرجها ابن خزيمة في صحيحه وللطبراني بإسناد حسن نحوها ولها شاهد من حديث بن مسعود عند أبي داود وحديث أبي هريرة أخرجه أيضاً بن خزيمة من حديثه وبين جبان من حديث زيد بن خالد نيل الأوطار ٣ / ١٦٠ .

(٢) انظر مقال الأندية الرياضية النسوية، لإبراهيم الحقييل، ص١٧، ١٨ . <http://www.lahaonline.com> .

المسلمات في الألعاب الأولمبية وفق الضوابط الشرعية لأن هذه الألعاب لها قوانينها وأنظمتها الملزمة للمشاركين فيها ، كما أن من ينظمها لا يدينون بالدين الإسلامي .

المطلب الثاني : مخاطر الرياضة العالمية على دين المرأة .

كانت الدول الإسلامية - وخاصة المملكة العربية السعودية - تستثني ما يتعارض مع خصوصيتها الدينية من الاتفاقات الدولية الرياضية وغيرها ؛ ولذلك كانت المملكة تعارض مشاركة المرأة في الألعاب الأولمبية وقد واجهت الكثير من التهديدات من قبل اللجنة الأولمبية باعتبارها دولة تحرق الميثاق الأولمبي الذي ينص على ضرورة وجود وفد نسائي يشارك في الألعاب الرياضية من كل دولة مشاركة في الألعاب الأولمبية ، ولا شك أن المملكة حين منعت مشاركة المرأة في هذا الحدث الرياضي العالمي كان للحفاظ على دينها الإسلامي ؛ فالرياضة العالمية خطر على دين المرأة المسلمة ، ويكمن خطرهما فيما يلي :

- الوقوع في الاختلاط المنهي عنه في عدة أماكن : منها التدريب ، فالذين يدرّبون النساء في الرياضات العالمية رجال حتى وإن كان الفريق نسائياً، فهناك مطالبات قوية لإلغاء التمييز بين الرجل والمرأة في الفرق الرياضية بحيث يكون فريق واحد مختلط من الرجال والنساء، وفي المدرجات فكل الرياضات لها مشجعون من الجنسين وفي الدول التي تقام فيها المسابقات الرياضية لا يوجد فصل بين الرجال والنساء فهم لا يدينون بالدين الإسلامي .

- الوقوع في الخلوة المحرمة شرعاً وذلك في عدة حالات، كخلوها بالمدرّب أو المدلّك؛ لتكثيف التدريب أو بسبب الإصابة ، وخلوها ببعض زملائها في النادي ، وخلوها بمسؤول النادي أو البعثة الرياضية .

- تضطر المشاركة إلى تغيير ملابسها للتدريب أو المباراة أو غيرها في غير بيتها ، وقد جاء في هذا وعد شديد كما ذكرت سابقاً.

- أن الرياضة العالمية قد خرجت عن هدفها الأساسي وهو تقوية الأجسام إلى أهداف أخرى فيها من المفسد والمخاير ما لا يخفى على عاقل حيث أصبحت ميداناً للقمار والفساد، فدورة الألعاب الأولمبية ما هي إلا وكتر عالمي من أوكار الدعارة والفساد والانحلال .

- إن إقحام المرأة في هذه الرياضات سيكون له ضرر صحي عليها ؛ لأن عماد هذه الرياضة على الشدة والقوة والاحتكاك وكأنها معارك قتال ، وهذا يخالف طبيعة المرأة التي خلقها الله عليها ، ولا يتوافق مع تركيبها البدني والنفسي^(١) .

- أن الألعاب الأولمبية تبث على مئات المحطات الفضائية، ويشاهدها ملايين الناس، ومن المعلوم شرعاً أنه يحرم على المرأة ممارسة الرياضة في حال حضور الرجال ، كذلك في حال تصوير الألعاب ونقلها عبر المحطات الفضائية، وعبر الصحف و المجالات فإنه سوف يشاهدها الرجال .

- من المعلوم أن الشرع قد وضع شروطاً للباس المرأة المسلمة وأهمها أن يكون ساتراً لجميع بدنها فيحرم شرعاً على المرأة المسلمة كشف العورات في الرياضة وفي غير الرياضة ، والألعاب الأولمبية العالمية كما نعلم لها قوانينها وأنظمتها التي تنظم جميع شؤونها، ومنها الإجراءات والأنظمة الخاصة باللباس الرياضي التي تلزم المشتركين في الألعاب بها ، ومعلوم أن مخالفة المشارك في الأولمبياد لهذه الأنظمة والقوانين تعرضه للحرمان من اللعب، بل أن هنالك رياضات يكون لباس الرجل أكثر احتشاماً من لباس المرأة كما هو الحال في الكرة الطائرة الشاطئية ، فأبي ضوابط شرعية ممكن أن تضبط هذا الانحلال والانفلات من كل القيم^(٢) !؟

(١) انظر مقال الأندية الرياضية النسوية ، لإبراهيم الحقييل ، ص ٢٠ .

(٢) انظر مقال (رؤية شرعية لمشاركة المرأة المسلمة في الألعاب الأولمبية) للدكتور حسام الدين عفانة ،

الملتقى الفقهي [/http://www.feqhweb.com](http://www.feqhweb.com) .

الخاتمة

- الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، والحمد لله على ما أنعم به علي من نعم عظيمة ، وآلاء جسيمة وله الحمد على ما يسر لي وسهل من إكمال هذا البحث وإتمامه .
- وقد توصلت خلال بحثي هذا إلى عدد من النتائج ؛ منها ما يلي :
١. أن الدين الإسلامي شامل لكل ما يحتاجه البشر في دينهم ودنياهم ، وهو الدين الصالح لكل زمان ومكان إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها .
 ٢. بيان عداوة الشيطان للإنسان فإنه لا يأمر إلا بالمعاصي والفواحش ، وحرصه الشديد على إضلال البشرية ليكونوا معه في السعير ؛ إلا أن عداوته لا تكون مواجهه وإنما بالكيد والخفاء .
 ٣. إن الأصل في الرياضة الجواز للرجل والمرأة بشرط أن تكون وفق الضوابط الشرعية ، وألا يكون فيها محظور شرعي .
 ٤. أن الرياضة لها دور كبير في حياة الطلبة في كافة الجوانب الصحية والعلمية والاجتماعية، وبناء شخصياتهم وإكسابهم المهارات والعادات الصحية ومساعدتهم على التحصيل الدراسي الجيد ؛ لذا سعت الدولة- حفظها الله - لإقرارها في مدارس البنات .
 ٥. أن الدين الإسلامي دين الوسطية والاعتدال ؛ لذلك حث أتباعه على الاعتدال في كل شيء حتى في الرياضة.
 ٦. إن مشاركة المرأة في الرياضات العالمية يشكل خطورة كبيرة على دينها ؛ لأن من ينظمونها لا يدينون بالدين الإسلامي .
 ٧. أن المملكة العربية السعودية تستثني من الاتفاقات الدولية كل ما يتعارض مع خصوصيتها الدينية ؛ ومن ذلك استثناءها لمشاركة المرأة في الألعاب الأولمبية العالمية .

أما ما أوصي به في هذا المقام فهو ما يلي :

- ١- أن تلتزم مدارس البنات باللباس المحتشم عند ممارسة الرياضة وعدم التساهل في ذلك ؛ حتى لا نخرج بالرياضة عن الهدف الذي رأته الدولة -حفظها الله - حين أقرت ممارسة الرياضة في مدارس الطالبات .
 - ٢- توعية المجتمع السعودي بأهمية ممارسة الفتيات للرياضة وأثر ذلك على الصحة العامة.
 - ٣- تفعيل دور وسائل الإعلام في تسليط الضوء على الرياضة وأهميتها.
 - ٤- ضرورة التأكيد على الأندية الرياضية النسائية بالالتزام بالضوابط الشرعية لممارسة الرياضة .
 - ٥- إبراز مخاطر الرياضة العالمية على دين المرأة .
- وأخيراً أسأل الله -تعالى- أن يكون فيما قدمت النفع والفائدة لمن اطلع عليه ، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

فهرس المصادر والمراجع

* القرآن الكريم .

١. الألعاب الرياضية أحكامها وضوابطها في الشريعة الإسلامية ، لعلي حسين أمين يونس ، وعمر سليمان الأشقر ، رسالة ماجستير الجامعة الأردنية ، ٢٠٠٢ م .
٢. تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذى ، لمحمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، ط و ت: بدون ، دار الكتب العلمية - بيروت .
٣. تربية الأولاد في الإسلام ، لعبدالله ناصح علوان، مجلة الوعي الإسلامي ، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت ، العدد ٥٦٦ ، ٢٠١٢ م .
٤. التعريفات ، لعلي بن محمد الجرجاني ، الطبعة : الثانية ، ١٤١٣ هـ / ١٩٩٢ م ، دار الكتاب العربي ، بيروت - لبنان .
٥. تفسير أبي الأعلى المودودي ، لأبو الأعلى بن أحمد حسن المودودي .
٦. التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب ، لفخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعي ، الطبعة : الأولى ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م ، دار الكتب العلمية - بيروت .
٧. تقريب التهذيب ، لأبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، الطبعة : الأولى ، ١٤٠٦ هـ ١٩٨٦ م ، دار الرشيد - سوريا .
٨. تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، لجمال الدين أبو الحجاج يوسف المزني ، الطبعة : الأولى ، ١٤٠٠ هـ / ١٩٨٠ م ، مؤسسة الرسالة - بيروت .
٩. حياة الحيوان الكبرى ، لكمال الدين محمد بن موسى بن عيسى الدميري ، الطبعة الثانية، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م دار الكتب العلمية - بيروت .
١٠. الرياض الناظرة والحدائق النيرة الزاهرة في العقائد والفنون المتنوعة الفاخرة ، للعلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي ، ط : بدون ، ١٣٧٦ هـ ، دار المنهاج - الرياض .
١١. الرياضة من منظور إسلامي ، للدكتور سعود بن عبد الله الروقي .
١٢. الرياضة والكشافة للبنات في المدارس والأندية والجامعات، حكمهما وآثارهما ، للشيخ عبدالرحمن بن سعد الشثري، الطبعة الرابعة، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦ م، دار الفلاح.

١٣. الرياضة ودورها في تفعيل الترابط الاجتماعي ، محمد الخاتم سعد الطيب، إصدار بنك فيصل السوداني الإسلامي ، العدد ٨٠ ، ٢٠١٦ .
١٤. سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام ، محمد بن إسماعيل الصنعاني الأمير ، الطبعة: الرابعة ، ١٣٧٩ هـ ، دار إحياء التراث العربي - بيروت .
١٥. سنن ابن ماجة ، للحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني ، ط : بدون ، ١٣٩٥ هـ / ١٩٧٥ م ، دار إحياء التراث العربي .
١٦. سنن أبو داود، لسليمان ابن الأشعث أبو داود السجستاني الأذدي ، ط وت: بدون ، دار الفكر - بيروت.
١٧. سنن الترمذي ، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سؤرة ، الطبعة : بدون ، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٤ م دار الفكر بيروت - لبنان .
١٨. سنن الدارمي، لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام الدارمي، الطبعة: الأولى ، ١٤٠٧ هـ دار الكتاب العربي - بيروت .
١٩. السنن الكبرى ، لأحمد بن الحسن البيهقي، ط : بدون ، (١٤١٤ هـ / ١٩٩٤ م)، مكتبة دار الباز _ مكة المكرمة .
٢٠. سنن النسائي، لأحمد النسائي ، ط : الأولى ، ١٤١١ هـ / ١٩٩١ م، دار الكتب العلمية - بيروت .
٢١. سلسلة الأحاديث الصحيحة ، لأبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين ، الطبعة : الأولى ، ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م ، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع - الرياض .
٢٢. سير أعلام النبلاء ، لأبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وبشار معروف وآخرون ، الطبعة التاسعة، ١٤١٣ هـ، مؤسسة الرسالة - بيروت .
٢٣. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ، لمحمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي ، الطبعة : الثالثة ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م ، مؤسسة الرسالة - بيروت .
٢٤. صحيح ابن خزيمة ، لأبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري ، تحقيق : محمد مصطفى الأعظمي ومحمد ناصر الدين الألباني ، الطبعة : بدون ، ١٣٩٠ هـ / ١٩٧٠ م ، المكتب الإسلامي - بيروت .

٢٥. صحيح البخاري ، محمد بن إسماعيل البخاري، ط: الثالثة (١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م)، دار ابن كثير ، بيروت - لبنان .
٢٦. صحيح مسلم ، لمسلم بن الحجاج النيسابوري ، ط وت: بدون ، دار إحياء التراث ، بيروت - لبنان .
٢٧. صحيح مسلم بشرح النووي ، لأبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي ، الطبعة : الثانية ، ١٣٩٢ هـ دار إحياء التراث العربي - بيروت .
٢٨. الضروري في أصول الفقه ، محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد ، الطبعة : الأولى ، ١٩٩٤ م ، دار الغرب الإسلامي - بيروت .
٢٩. الضوابط الشرعية لممارسة المرأة الرياضة في الفقه الإسلامي المقارن ، لمحمد خالد عبد العزيز منصور ، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية (الكويت) العدد ٤٩ ، ٢٠٠٢ م.
٣٠. الطبقات الكبير أو طبقات ابن سعد ، لمحمد بن سعد بن منيع الزهري ، ط وت : بدون ، دار صادر بيروت .
٣١. عون المعبود على سنن أبي داود ، لمحمد شمس الحق العظيم آبادي ، الطبعة : الثانية ، ١٩٩٥ م ، دار الكتب العلمية - بيروت .
٣٢. فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ ، لمحمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ ، تحقيق : محمد بن عبد الرحمن بن قاسم ، ط : بدون ، ١٣٩٩ م مطبعة الحكومة - مكة المكرمة .
٣٣. فتح الباري شرح صحيح البخاري ، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، تحقيق : محب الدين الخطيب الطبعة والتاريخ : بدون ، دار المعرفة ، بيروت - لبنان .
٣٤. القاموس المحيط ، لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي ، ط : بدون ، ١٤٢٩ هـ / ٢٠٠٨ م ، دار الحديث القاهرة .
٣٥. الكليات في الطب مع معجم بالمصطلحات الطبية العربية ، لمحمد بن أحمد بن محمد بن رشد الحفيد الطبعة الثانية ، ٢٠٠٨ م ، مركز دراسات الوحدة العربية .
٣٦. كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ، لعلاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي ، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م ، دار الكتب العلمية - بيروت .

٣٧. لباب التأويل في معاني التنزيل (تفسير الخازن) ، لعلاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الشهير بالخازن ، ط : بدون ، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م ، دار الفكر - بيروت .
٣٨. لسان العرب، لأبي الفضل جمال الدين محمد ابن منظور، ط وت : بدون ، دار المعارف مصر .
٣٩. مختار الصحاح ، لمحمد بن أبي بكر الرازي ، تحقيق : محمود خاطر، ط: بدون، (١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م) مكتبة لبنان ، بيروت - لبنان .
٤٠. المستدرك على الصحيحين: للإمام أبي عبد الله الحاكم النيسابوري، ط، والتاريخ: بدون، دار الكتاب العربي - بيروت.
٤١. مسند الإمام أحمد بن حنبل، لأبي عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني ، ط و ت : بدون، مؤسسة قرطبة مصر .
٤٢. المعجم الكبير ، لأبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، الطبعة : الثانية ١٤٠٤هـ/١٩٨٣م مكتبة الزهراء - الموصل .
٤٣. المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، لعبد الرحيم بن زين العراقي أبو الفضل زين الدين ، تحقيق: أشرف بن عبد المقصود، الطبعة : الأولى ، ١٤١٥ هـ/١٩٩٥م ، مكتبة طبرية - الرياض .
٤٤. ممارسة المرأة الرياضة في ضوء السنة النبوية ، لشريفة بنت محمد بن حوفان القرني، مجلة الحكمة السعودية العدد ٥٧ ، ٢٠١٨ م .
٤٥. ممارسة المرأة للرياضة في الفقه الإسلامي ، لولوة بنت نصيف العنزي ، رسالة ماجستير ، جامعة طيبة المدينة المنورة ، كلية الآداب والعلوم الإنسانية ، ط : بدون ، ٢٠١٤ م .
٤٦. الموافقات في أصول الفقه ، لإبراهيم بن موسى اللخمي الشاطبي ، ط و ت : بدون ، دار المعرفة - بيروت.
٤٧. الموسوعة الفقهية الميسرة، لمحمد قلعه جي ، ط : بدون ، ٢٠١٠م ، دار النفائس - لبنان.
٤٨. نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار ، لمحمد بن علي الشوكاني ، ط : بدون ، ١٩٧٣م ، دار الجليل - بيروت .